

ضمانات الرقابة الدولية على الانتخابات

د . العربي وهيبة

أستاذة محاضرة قسم أ بجامعة الجزائر 1

مقدمة:

إن الانتخابات هي عملية قانونية تتماشى مع مقتضيات الديمقراطية والتعددية السياسية، كما أنها فرصة تتاح للمرشحين ليبرهنوا على قدرتهم على تعبئة المواطنين حول كيفية ارساء نضام الحكم تسييره في الدولة والرقابة على الانتخابات نوعان رئيسيان، الأول هو الرقابة الوطنية وينقسم إلى فئتين، رقابة الدولة وأجهزتها المختلفة ورقابة منظمات المجتمع المدني، أما النوع الثاني من الرقابة على الانتخابات فهو الرقابة الأجنبية وينقسم أيضا إلى فئتين، رقابة تقوم بها الأمم المتحدة والمنظمات الدولية، ورقابة أجنبية تقوم بها الدول الأخرى والمؤسسات التابعة لها.

وقد أقرت المواثيق الدولية حق كل مواطن في المشاركة في إدارة شؤون الحكم من خلال انتخابات حرة نزيهة وذلك ما نصت عليه المادة 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 1948 وكذلك المادة 25 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وتقوم الأمم المتحدة بمراقبة الانتخابات العامة في الدول والبلدان الأعضاء بها وفق معايير ثابتة يضمن تطبيقها تحقيق نزاهة وصحة العملية الانتخابية.

فما هي الرقابة الدولية للانتخابات وما هي ضوابطها القانونية؟ وما مدى فعاليتها وطنيا ودوليا؟

المبحث الأول: مفهوم الرقابة الدولية على الانتخابات وأنواعها

تعرف الرقابة الدولية للانتخابات على أنها تلك العملية التي من خلالها يمكن للمجتمع الدولي الإطلاع على سير العملية الانتخابية في الدول المعنية بذلك بطلب من هذه الدول، وذلك بهدف معرفة مدى التطبيق الديمقراطي السليم أثناء العملية الانتخابية.

المطلب الأول: تعريف الرقابة الدولية على الانتخابات

إن البحث في موضوع الرقابة الدولية للانتخابات يحتم علينا تسليط الضوء على مختلف المصطلحات القانونية التي أعطيت لهذا الموضوع، من خلال التفرقة بين المعنى القانوني للرقابة الدولية للانتخابات والإشراف على الانتخابات.

الفرع الأول: المعنى القانوني للرقابة الدولية على الانتخابات

من الناحية القانونية تعتبر الرقابة الدولية على العملية الانتخابية عملية هادفة إلى إطلاع المجتمع الدولي على سير الانتخابات في الدولة المعنية وهذا من أجل وضع المجتمع الدولي في الصورة على مدى تطبيق الديمقراطية في الانتخابات بهدف الوقوف على مدى تطابق الإجراءات الانتخابية مع المعايير الدولية للديمقراطية ومدى تعبيرها عن إرادة الشعوب.¹

وتجدر الإشارة إلى ضرورة التفريق بين مفهومين قانونيين حول الرقابة الدولية وهما: الرقابة الدولية وهي بمعنى دقيق الملاحظة الدولية observation والإشراف على الانتخابات supervision. فالمعنى الأول هو الأكثر شيوعا على اعتبار أن هناك جهات محايدة مثل منظمات دولية أو منظمات غير حكومية أو جمعيات مجتمع مدني دولية تقوم بمتابعة مراحل الانتخابات المختلفة وتلاحظ مدى التزام الدولة بأجهزتها الإدارية والسياسية بالحياد في إجراء الانتخابات، ولكن يكون دور هذه المنظمات والجمعيات هو

1- حازم قشوع، الرقابة الدولية على الانتخابات ضمان النزاهة أم إنتهاك السيادة، مركز القدس للدراسات السياسية، عمان، الأردن، جوان 2005، ص:45.

الملاحظة والمتابعة وجرّد تقارير عن سير الانتخابات وحول مدى نزاهتها وتشير في كل مرة إلى أي خروقات قد تحصل أو تزوير يثبت أثناء العملية الانتخابية.

بينما الإشراف على الانتخابات يكون من طرف جهات خارجية دولية سواء حكومية أو غير حكومية تشارك بوجه مباشر أو غير مباشر في تسيير العملية الانتخابية ويكون لها نوع في التأثير على المجتمع الدولي.

فالرقابة على الانتخابات تعكس الاهتمام الذي يبديه المجتمع الدولي من أجل تحقيق انتخابات حرة ونزيهة تسهم في ترسيخ وتعزيز مبادئ الديمقراطية، والتي تتجسد بتأسيس نظام حكم ديمقراطي، والرقابة على الانتخابات تهدف إلى تحقيق مجموعة من المبادئ لعل أبرزها وأهمها هو مبدأ احترام حقوق الإنسان، بالإضافة إلى تعزيز مبدأ حكم القانون وكذلك احترام الإرادة السياسية، ولذلك فهي لا بد أن تستند إلى أرق المعايير المهنية كمبدأ الحيادية والشفافية التي يتم اعتمادها على صعيد التنافس السياسي الوطني، ويجب أن تؤدي الرقابة مهمتها في تقييم العملية الانتخابية، ووفقاً للمبادئ الدولية المأخوذ بها في الانتخابات الديمقراطية وفي القوانين الوطنية¹.

كما أن هذه الجهات تقوم بدور معين لا تتجاوزه، وهو الملاحظة والمتابعة وإصدار تقارير عن العملية الانتخابية، ترصد مدى دقتها ونزاهتها ومن ثم تشير إلى أي خروقات أو جوانب تدليس أو عدم نزاهة أو تزوير، وهذا النوع من الإشراف لا يمس السيادة الوطنية بحال من الأحوال، لأن هذه الجهات لا تمثل دولة، وإنما منظمات دولية أو جمعيات تابعة للمجتمع المدني، وعليه فإن الإشراف على الانتخابات، بمعنى أن تكون هناك جهات خارجية، حكومية أو غير حكومية، مشاركة في تسيير عملية الانتخاب في أي مرحلة من مراحلها وتمتلك قدرة ما على التأثير في سيرها، الأمر الذي يحدث في الدول في أعقاب الاستقلال، وتتيح للدولة الاستعمارية السابقة أو لدولة كبرى أو لمنظمة دولية، المشاركة أو الانفراد بالإشراف على الانتخابات معتبراً أن هذا النوع بالذات يمس بالسيادة الوطنية.

1- مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الثالث، 2014، ص: 07.

الفرع الثاني: نشأة الرقابة الدولية على الانتخابات وتطور العمل بها

لقد ظهرت الرقابة الدولية للانتخابات حديثا حيث بدأ العمل بها في الأول في إطار منظمة الأمم المتحدة ضمن برنامجها الدولي المخصص لمساعدة الشعوب المستعمرة على الاستقلال فعملت به عندما قامت بالإشراف على استفتاء في دولة البحرين عام 1970 عندما قرر الشعب البحريني الاستقلال ورفض ضمه وفق المشروع الإيراني الذي كان ينوي خلق ما يسمى بالجزيرة وبعدما قامت كذلك منظمة الأمم المتحدة بمراقبة الانتخابات التي جرت في هايتي سنة 1990 ثم بعثت لجان مراقبة إلى ناميبيا، ثم تواصلت البعثات الرقابية على الانتخابات في العديد من الدول حتى قامت المنظمة الدولية بإنشاء جهاز خاص لمراقبة الانتخابات ومساعدة الدول الراغبة في الرقابة على الانتخابات من أجل اثبات مدى نزاهتها وسيرها على النمط الديمقراطي وتبيان ذلك للعالم بأسره.¹

ولقد كان لظهور عملية الرقابة الدولية على الانتخابات عوامل عديدة ساعدت في بروز هذا النمط الدولي الجديد والمتمثلة فيما يلي:

1. التغيرات التي حصلت في النظام الدولي عقب انتهاء الحرب الباردة والتي أعطت الفرصة للكثير من المنظمات غير الحكومية أن يكون لها الدعم الكبير للنظام الديمقراطي في دول العالم.

2. ظهور الموجة العالمية للتحول الديمقراطي والتي بدأ ظهورها منذ السبعينات واستمرت إلى وقتنا الحالي.

3. تزايد دعم القوى الكبرى للتحويلات الديمقراطية.²

1- محمد إبراهيم منصور، الرقابة الدولية على الانتخابات جدل غير محسوم، مجلة الوطن الإلكترونية، بدون مكان نشر، أفريل 2014، منشور على الموقع الإلكتروني التالي: <http://www.etuaténneas.com>

2- مجلة المحقق الحلى للعلوم القانونية والسياسية، العدد الثالث، 2014، مرجع سبق ذكره، ص: 12.

ولمواصلة هذه الهيئة الرقابية في النشاط في مجال الرقابة الدولية للانتخابات عبر دول عديدة في العالم، قامت بحملة تحسيسية نوعية في إفريقيا طوال التسعينات بعد الحرب الباردة وبداية بروز إنشاء نظم ديمقراطية محل نظام الحزب الواحد كذلك كان للأمم المتحدة عبر لجائها الرقابية بمحاولة إرساء السلم بطريقة غير مباشرة في أقاليم عدة منها البوسنة والهرسك وكذلك ليبيريا من أجل بناء مساعي الحوار والسلام في العالم.

ثم تطورت لجان الرقابة على الانتخابات في مراحل متتالية حيث اتخذت هذه الرقابة أشكال مختلفة مثل تقديم المساعدات للدول التي تطلب ذلك فقد شاركت الأمم المتحدة بمراحل أربعة في إجراء الانتخابات.

أول مرحلة: هو تنظيم العملية الانتخابية بجميع إجراءاتها ومراحلها القانونية.

مرحلة ثانية: هي إشراف الأمم المتحدة على الانتخابات عن طريق اختيار ممثل خاص للأمين العام ليشهد بنزاهة العملية الانتخابية.

مرحلة ثالثة: هي تولي تنظيم العملية الانتخابية جهاز وطني والطلب في الأمم المتحدة التكفل بمراقبة مدى ديمقراطية الانتخابات.

مرحلة رابعة: هو القيام بجميع الوسائل القانونية والإعلامية بتغطية الانتخابات من أجل العمل على تفادي الغش والتزوير.

وتجدر الإشارة إلى أن الرقابة الدولية للانتخابات لا بد أن يكون بطلب من الدولة المعنية أو في حالة طلب مسبق من الهيئة الرقابية أن تكون الموافقة من هذه الدولة على مراقبة هذه الوكالات والهيئات الرقابية على الانتخابات.

المطلب الثاني: أنواع الرقابة الدولية على الانتخابات

لم تعد الرقابة الدولية على الانتخابات حكرا على الأمم المتحدة ومنظماتها، إنما صارت بعض القوى الدولية كذلك تهتم بهذا الموضوع وأبرزها الولايات المتحدة الأمريكية حيث أنشأت واشنطن معهد واشنطن للديمقراطية تخصص في صياغة قوانين الانتخاب وتدريب الأخصائيين وإرسال فرق بكل اللوازم للمساهمة في إنشاء النظم الديمقراطية. وكان الهدف هو حماية التجربة الديمقراطية من النظم الديكتاتورية الإفريقية بعد أن أرغمت واشنطن هذه النظم على قبول التجربة الديمقراطية واشترطت هذا القبول حتى تستمر المعونة الأمريكية لها،¹ وبالنسبة لدور الاتحاد الأوروبي في هذا المجال فقد جاء لاحقا على الدور الأمريكي غير أنه أضحي يمتلك خبرة واسعة فيما يخص الرقابة والإشراف الدولي على الانتخابات حيث أرسل ما يفوق عن 200 بعثة للقيام بهاته المهام في العديد من البلدان إضافة إلى الإمكانيات الكبيرة التي يتمتع بها والتي تمكنه من أداء.

الفرع الأول: الرقابة الدولية الملزمة

ونقصد بها ذلك النوع الذي تلزمه الأمم المتحدة أو القوى الدولية الكبرى على الدول موضع الانتخابات، ويكون هذا الأمر بتفويض من الجمعية العامة للأمم المتحدة أو مجلس الأمن بحيث يتم الاهتمام بالتنظيم الشامل للانتخابات إذ تحل المنظمة الدولية محل السلطة الوطنية في كافة جوانب العملية الانتخابية ابتداء من إعداد القوائم الانتخابية وإلى غاية فرز الأصوات وإعلان النتائج وتلقي الشكاوي. ويأتي هذا النوع من الرقابة عادة في الحالات التي تشهد الدولة فيها انهيار نظامها السياسي، بحيث لا يوجد ضامن في هذه الحالة بأن الانتخابات ستسير وفقا للقواعد الدولية المقبولة كما تقوم بعثات المراقبة بمراقبة مراكز الاقتراع ومدى ملامتها من حيث توفرها على الوسائل الضرورية الخاصة بالانتخاب، ومن حيث كيفية توزيعها والتأكد من عدم

1- عبد الله لأشعل، ضوابط الرقابة الدولية على الانتخابات، رؤية من مصر، يونيو 2005، مقالة

على الموقع الإخباري الرسمي للعربية

www.alarabiya.net:

وجود قيود في مواجهة المتنافسين مع توفير الحماية اللازمة لهم على أن يوفر الوقت الكافي للحملات الانتخابية والجهود الإعلامية العامة. من جهة أخرى يقوم المراقبون الدوليون برصد تصرفات الإدارة القائمة على تسيير العملية الانتخابية داخل الدولة الخاضعة للرقابة من حيث تمتعها بالموضوعية والاستقلالية والحياد والفعالية من خلال النظر في كيفية تعيين الأعضاء الإداريين ومستوى المؤهلات التي يمتلكونها وقيمة المكافآت المتحصل عليها. كما يقومون برصد عمل وسائل الإعلام باعتبارها الوسيلة الفعالة التي تلعب دورا مهما وإيجابيا في تطوير العملية الانتخابية إذ تقوم بدور مهم في تسيير وتدير الاختيارات الشعبية.¹ لذا تتأكد بعثات الرقابة الدولية من تمكين كافة المرشحين والأحزاب المتنافسة من استغلال هذه الوسيلة خلال الحملة الانتخابية على أن يجسد ذلك في إطار الإنصاف، ويقوم المراقبون بمتابعة الوسائل الإعلامية والمحلية ومختلف البرامج السياسية وبرامج التوعية مع التأكيد على احترام الوقت الكافي الإعلامي لجميع الأحزاب دون تمييز.²

الفرع الثاني: الرقابة الدولية الاحترازية

إن رقابة الأمم المتحدة على العمليات الانتخابية لا يقتصر على جانب واحد أو نوع معين بحيث يمكن أن تتولى الأمم المتحدة عملية تنظيم وإجراء الانتخابات من خلال مهمة معينة تتمثل في إرسال بعثة تحقيق وتقصي المعلومات وبالتالي يكون دور الأمم المتحدة مقتصرًا على إبداء الرأي في مدى تحقق حرية الانتخابات ونزاهتها كما قد تكون مهمة الأمم المتحدة الإشراف على الانتخابات ويكون ذلك مقترنا بشهادة ممثل خاص للأمين العام كشاهد على شرعية العملية الانتخابية وعليه فإن بعثات التقصي التابعة للأمم المتحدة تلعب دور المنسق الانتخابي بين المراقبين والمشرفين على العملية الانتخابية من خلال العمل مع المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية بشكل

1- خالد عبد الله أحمد درار، انتخابات السودان، أبريل 2010-التحديات والتوقعات-، مرز الشاهد للبحوث والدراسات الإعلامية، لندن، المملكة المتحدة، 2010، ص: 10.

2- زكريا بن صغير، الحملات الانتخابية مفهومها وسائلها وأساليبها، الطبعة الأولى، دارالخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، ص: 36.

توفيق من أجل تحقيق هدف واحد وهو الوصول إلى إنتخابات نزيهة لإنجاح العمل الديمقراطي.¹

يمكننا القول بأن طبيعة عمل الرقابة الدولية يطغى الطابع الإداري السياسي بالإضافة إلى أن نتائج أعمال هؤلاء المراقبين يتم تحريرها ضمن تقارير وفق إجراءات تتسم كذلك بالطابع السياسي.

وبخصوص التقارير فعادة ما تتضمن إلى جانب الملاحظات والتجاوزات المرتكبة، بعض التوصيات اتجاه الدولة الخاضعة للرقابة من أجل العمل على توفير انتخابات ديمقراطية مستقبلا، ولا ينم عن هذه التقارير أي التزام يفرض على الدولة، ما يؤكد إضفاء الصبغة السياسية على مسألة الرقابة الدولية على الانتخابات.²

المبحث الثاني: ضمانات الرقابة الدولية على الانتخابات ومدى فعاليتها وطنيا ودوليا

إن الرقابة الدولية للانتخابات تلزم على الهيئة الدولية المراقبة تقديم ضمانات قانونية وتفعيلها عمليا من أجل ضمان السير الحسن للأهداف المراد تحقيقها على أساس احترام سيادة الدولة ومبدأ عدم التدخل من جهة، والالتزام بمبدأ الحياد في عملية المراقبة.

المطلب الأول: الضمانات الرقابية

إن هذه الضمانات هي أساسا قائمة على مبادئ قانونية داخلية ودولية يتم تفعيلها عمليا في عملية المراقبة.

1- مجلة المحقق الحلى للعلوم القانونية والسياسية، العدد الثالث، 2014، مرجع سبق ذكره، ص: 09.

2- علي همام سرحان، الرقابة على الإنتخابات والسيادة مخاوف حقيقية أو حجب وهمية، القاهرة، مارس 2012، على الموقع الإلكتروني:

الفرع الأول: ضمانات قانونية وعملية:

1 - ضمان مبدأ الحياد:

تتميز البعثات الرقابة الدولية على الانتخابات بعدم تحيزها لأي جهة أو منافس سواء كانت الحكومة أو المعارضة أو الأحزاب المشاركة أو المرشحين، ويقوم الموقف الحيادي للمراقبين الدوليين على مجموعة من الضمانات التي تلتزم فرق الرقابة التمسك بها من بينها:¹

- أنه لا يمكن لأي كان الانضمام إلى فرق الانتخابات إلا إذا كانت مصالحه الشخصية لا تتضارب مع مصلحة مراقبة الانتخابات واستخلاص النتائج حول طابع العملية الانتخابية بدقة وتجرد.

- حضور قبول أي دعم مالي أو سياسي من الحكومة الخاضعة للرقابة ومن أي جهة أخرى مع ضرورة إعلان بعثة الرقابة على المصادر الممولة لها.

- ضمان الدولة المستضيفة لحرية فرق الرقابة عند إصدار بياناتها وتقاريرها وتوصياتها من دون تدخل في عملها، بالإضافة إلى ضمان عدم تدخل السلطات الحكومية أو الأمنية أو الانتخابية في انتقاء المراقبين المنفردين أو سواهم من أعضاء البعثة الدولية لرقابة الانتخابات أو سعيها إلى الحد من عدد المراقبين.

- ضمان عدم ممارسة أي سلطة حكومية لضغوط على أي مواطن محلي أو أجنبي تابع لبعثة الرقابة، وأن لا تهدد باتخاذ أي إجراء ضده وذلك احتراماً للمبادئ الدولية المعتمدة في هذا المجال.

- وجوب قيام المراقبين الدوليين بتقييم المعلومات بكل موضوعية وتجرد وضرورة تمتع فرق الرقابة بالوقت الكافي لتحديد طابع العملية الانتخابية في الدولة المعنية بشكل مستقل وحيادي.

1- خديجة عرفة محمد، الديمقراطية والرقابة الدولية على الانتخابات في الدول العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009، ص: 373.

- احترام القواعد القانونية الخاصة بالقوانين الوطنية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة بالانتخابات.

- حظر المشاركة في الاجتماعات أو التظاهرات الانتخابية أو التحريض عليها وكذلك حظراً أي توزيع لنشرات أو برامج أو المشاركة في الدعايات الانتخابية.¹

2 - ضمان مبدأ الموضوعية:

لم تعد الرقابة الدولية مجرد عمل تطوعي تقرر جهة ما القيام به، أو تدعي أحقيتها على فرضه جبراً على دولة أخرى، وهي ليست إجراءات اجتهدية يتولاها ممثلو الجهة التي يمثلونها حيال الانتخابات في بلد ما.

فلرقابة الدولية قواعدها وأحكامها التي لا تفرق بين الانتخابات التي يتم إجراؤها في دولة كبيرة وتلك التي تجرى في دولة صغيرة، كما أن لها ضوابطها التي تضع الحدود الفاصلة بين تمكين المراقبين الدوليين من القيام بمهمتهم في الإطلاع ورصد كل ما يتعلق بالعملية الانتخابية بكافة مراحلها، وبين الحفاظ على سيادة الدولة التي تجري بها الانتخابات، ومنع التدخل والتأثير في مجريات العملية الانتخابية.

لذا، فقد تبلورت على مر السنوات الماضية قواعد المراقبة الدولية حتى تم إخراجها في صورة وثيقة تمثلت في إعلان مبادئ الرقابة الدولية على الانتخابات الذي تضمن العديد من الأحكام أهمها:

كما يعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمواثيق الدولية الأخرى، هي الأساس الذي تنطلق منه الرقابة الدولية على الانتخابات، والتي تقرر الحق لكل مواطن في المشاركة في الحكم وتولي الشؤون العامة في بلده، وحقه في أن ينتخب، وأن ينتخب في إطار انتخابات دورية تضمن حق الفرد وفرصه في أن ينتخب بحرية، بموجب اقتراع سري عام، قوامه المساواة وعدم التمييز.

1- إبراهيم منصور، الرقابة الدولية على الانتخابات، مرجع سبق ذكره، ص: 95.

الفرع الثاني: ضمانات سياسية دولية

إن الرقابة الدولية على الانتخابات لا تشكل أي اعتداء على سيادة الدولة إذ أنها لا تتم إلا بموافقة الدولة وعليه لا تشكل أي ضغوط دولية بمعنى أنها لا تعتبر تدخلا خارجيا.

وإنما تقوم بها منظمات دولية أو إقليمية محايدة كمنظمة الأمم المتحدة أو غيرها ولذلك يجب عدم الخلط بين الرقابة الدولية وبين الضغوط الدولية.¹

فالرقابة الدولية للانتخابات وإن كانت تقيم العملية الانتخابية على أساس المبادئ المعتمدة والمرعية في القانون الدولي والداخلي، فهي تعترف وتقربذات الوقت بأن الشعب في أي دولة هو الذي يقرر في النهاية المصادقية والشرعية لأية انتخابات.

إن استخدام مراقبي الانتخابات يهدف إلى التحقق من نزاهة نتائج الانتخابات وإن تواد المراقبين يجعل المخاوف من التزوير بأقل درجة إذ أن وجود المراقبين المحايدين والموضوعيين يبث في نفوس الناخبين الثقة اللازمة للإدلاء بأصواتهم وكذلك إمكانية الحصول على النتائج التي تعبر عن إرادتهم الحقيقية.

فالرقابة الدولية على انتخابات تعتبر أداة مهمة في تطوير الجانب الديمقراطي، وهي باستمرار تلعب دورا أساسيا في إضفاء صفة الشرعية على نتائج الانتخابات وبالتالي على ما تفرزه تلك النتائج من أنظمة حكم في دول العالم المختلفة.

المطلب الثاني: مدى فعالية الرقابة الدولية على الانتخابات وطنيا ودوليا

لا شك أن الرقابة الدولية تتمتع بحد من الفعالية بالنظر لأهميتها وللأهداف التي تسعى إليها من حيث ضمان الاستقلالية وعدم التحيز والموضوعية وكذا تشجيع المشاركة السياسية للمواطن وبناء علاقة ثقة ما بينه وبين الحكومة. غير أنه لا يجب أن نغفل بأن هذا النوع من الضمانات ذو تأثير وطني ودولي.²

1- حازم قشوع، الرقابة الدولية على الانتخابات، ضمان النزاهة أم إنتهاك السيادة، مركز القدس للدراسات السياسية، عمان، الأردن، 2005، ص:40.

2- خالد عبد الله احمد درار، انتخابات السودان ، أفريل 2010، ص:13.

الفرع الأول: تأثير الرقابة الدولية على الانتخابات على المستوى الوطني

ضرورة احترام مبدأ السيادة الوطنية لدى قيام بعثة المراقبين الدوليين بمهامها المتعلقة أساسا بمراقبة ومتابعة العملية الانتخابية، وهو ما يقف حائلا أمام فعالية الرقابة الدولية على العملية الانتخابية، بحيث لا يسمح للمراقبين الدوليين التدخل في الشؤون الداخلية المرتبطة بالسيادة، الأمر الذي يعتبر منطقيا ومقبولا إلا أن الدول عادة ما تستغل هذا المبدأ من أجل التنصل من بعض الطلبات فتلجأ إلى التقليل من صلاحيات البعثات الدولية وعدم تمكينهم من الإطلاع على جميع الوثائق والسجلات المرتبطة بالعملية الانتخابية، ما يؤثر بشكل مباشر على أعمالهم بحيث يصبح مقتصرًا على الملاحظة الخارجية المعتمدة على الحد الأدنى من المعلومات والوثائق، وبالتالي فإن كون هذا المعيار مطاطيا فضفاضًا سيحد بلا شك من فعالية هذه الضمانة.¹

وتجدر الإشارة على أن البعثات الدولية لمراقبة الانتخابات يتم إرسالها بناء على دعوى من الدولة التي تجرى فيها الانتخابات بحيث تكون الدولة إما حديثة العهد بالديمقراطية أو الدول التي تشهد تحولا نحو الديمقراطية بحيث تكون هذه الدول بمثابة المطالبة للمساعدة الدولية وذلك إرادة منها أن تتخلص من الانتقادات المتكررة التي توجه إلى أنظمة الحكم فيها وطريقة حكمها لشعبها وعليه تم الرواج لعمليات الرقابة على الانتخابات بشكل كبير من قبل المجتمع الدولي بحيث أصبحت تعد من الأمور الثابتة في المساعدة على الوصول على الديمقراطية، وكثيرا ما تكون هذه الرقابة الدولية من طرف منظمة الأمم المتحدة باعتبارها ممثلا للدور الدولي العالمي كما قد تقوم بها أيضا في هذا المجال منظمات إقليمية من أبرزها الإتحاد الأوروبي كما قد تقوم بها أيضا منظمات غير حكومية تسهر على إرساء أصول الديمقراطية في مراحل العملية الانتخابية.

1- زكريا بن صغير، الحملات الانتخابية مفهومها وسائلها وأساليبها، مرجع سبق ذكره، ص: 55.

الفرع الثاني: تأثير الرقابة الدولية على الانتخابات على المستوى الدولي

يتعلق الأمر بآراء المجتمع الدولي حول الانتخابات الخاضعة للرقابة الدولية حيث دائما ما ينظر إلى أن نجاعة هاته الرقابة تعتمد على اختلاف النتائج التي تسفر عنه العملية الانتخابية مقارنة بالنتائج المسفر عنها في ظل غياب المراقبين الدوليين بنفس الدولة، ما يعني أنه إذا كانت النتائج مغايرة لاتجاه نظام الحكم القائم فيكفي ذلك لوصف الانتخابات بالديمقراطية والنزهة.

لقد أكد إعلان مبادئ الرقابة الدولية للانتخابات الصادر عن الأمم المتحدة في عام 2005 على أن الرقابة الدولية على أي انتخابات هي أساسا في مصلحة الشعوب وفي مصلحة المجتمع الدولي أيضا، إذ أن الرقابة تهتم أساسا بالعملية الانتخابية وليس بطبيعة النتائج، فهي لا تهتم بالنتائج إلا بقدر صحتها ودقتها وهو ما اكده المبدأ الخامس للإعلان فيما أكد المبدأ السابع على ضرورة قيام بعثات المراقبة على سبيل إطلاع الرأي العام بإصدار البيانات الدقيقة والموضوعية من أجل الارتقاء بمستوى العملية الانتخابية وفي هذا المجال أساسا تعتبر من الضرورة اللازمة أن تكون الرقابة الدولية مبنية على أساس احترام سيادة الدولة التي تجري فيها الانتخابات وأن تتقيد بعثات المراقبة بقوانين تلك الدولة وهذا ما تضمنه المبدأ الثامن من إعلان مبادئ الرقابة الدولية للانتخابات.

ومن المعروف أن فكرة السيادة المطلقة ظلت تسيطر على واقع المجتمع الدولي لفترة طويلة غير أن ظهور بعض المفاهيم الجديدة كمبدأ التضامن الدولي وعامل التقدم العلمي والاقتصادي إلى جانب العولة، خفف من حدة هذه الفكرة بوضعها أمام مستجدات دولية حديثة كالقضاء الدولي والاهتمامات الإنسانية الكبرى التي في مقدمتها مسألة الحفاظ على حقوق الإنسان وحماية الأقليات وحق الشعوب في تقرير مصيرها ... كل ذلك ساهم في استبدال فكرة السيادة المطلقة بفكرة السيادة النسبية حيث رسخت هذه الأخيرة على مجموعة من الحدود والضوابط المعينة.¹

1- خالد عبد الله أحمد درار، مرجع سبق ذكره، ص: 20.

خاتمة:

إن موضوع تنظيم انتخابات في إطار ممارسة الديمقراطية يشكل عنصرا جوهريا للمجهودات المبذولة بهدف حماية حقوق ومصالح الشعوب، فإن عملية الرقابة الدولية عليها ما هي إلا تعزيز للديمقراطية وضمان لحق الأفراد في اختيار نظامهم السياسي وحكامهم، وعليه أصبحت مراقبة الانتخابات ضرورة ملحة من اجل الوصول بنجاح إلى عملية انتخابية وقد أعلنت أغلب الدول المتقدمة ديمقراطيا التزامها لدعوة مراقبين دوليين للقيام بعملية مراقبة فعالية الانتخابات التي تجرى فيها لذلك تم تأسيس مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان في إطار منظمة الأمن والتعاون الأوروبي لعام 1975 بغية نشر بعثات لمراقبة الانتخابات في العديد من الدول بهدف تقييم الممارسات الديمقراطية.

وتجدر الإشارة إلى أن مبدأ التدخل في الشؤون الداخلية للدولة لم يعد حازما للعمل الرقابي على مسألة الانتخابات وذلك بفضل إرساء فكرة السيادة النسبية التي تدعم فكرة التعاون الدولي في إطار الرقي بالأنظمة الديمقراطية وإقرار الحقوق السياسية للأفراد وكذا من خلال احترام رغبة الدول في اختيار نظامها السياسي والاقتصادي والثقافي مع التأكيد على عدم التأثير العمل الرقابي على العملية الانتخابية بشكل مباشر باعتبار تقاريرها لا تتصف بالطابع الإلزامي.